

## م / قرار مجلس حقوق الانسان المرقم (٣٧/٢٢)

اولاً/فيما يخص المادة (١) الفقرة (أ) نود ان نبين بأن التعريف العملي المنصوص عليه وفقاً لقانون رقم (٣٨) لسنة ٢٠١٣ هو :

- الاعاقة: اي تقييد او انعدام قدرة الشخص بسبب عجز او خلل بصورة مباشرة الى اداء التفاعلات مع محيطه في حدود المدى الذي يعد فيه الانسان طبيعياً  
- ذوي الاعاقة: كل من فقد القدرة كلياً او جزئياً على المشاركة في حياة المجتمع اسوة بالآخرين نتيجة اصابته بعاهة بدنية او ذهنية او حسية ادى الى قصور في ادائه الوظيفي .

- التأهيل: عملية منسقة لتوظيف الخدمات الطبية والاجتماعية والنفسية والتربوية والمهنية لمساعدة ذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة في تحقيق اقصى درجة ممكنة من الفاعلية الوظيفية لتمكينهم من التوافق مع متطلبات بيئتهم الطبيعية والاجتماعية وتنمية قدراتهم للاعتماد على انفسهم وجعلهم اعضاء منتجين في المجتمع ما امكن ذلك.

- اعادة التأهيل (الدمج) : التدابير والبرامج والخطط والسياسات التي تهدف الى تحقيق المشاركة الكاملة لذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة في شتى المجالات الحياتية داخل المجتمع دون اي شكل من اشكال التمييز.

ثانياً/ فيما يخص المادة (١) الفقرة (ب) فإن الهيئة تعمل وفقاً لقانون رعاية ذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة رقم (٣٨) لسنة ٢٠١٣ والذي يضمن حقوق الاشخاص ذوي الاعاقة بالاضافة الى قانون الحماية رقم (١١) لسنة ٢٠١٤ وكذلك وزارة الصحة والمتمثلة بمركز العمليات وطب الطوارئ قسم التأهيل والوقاية من العوق.

اما بالنسبة للميزانية فانها تخصص من الموازنة العامة الاتحادية والمنح والهبات والتبرعات وفقاً للقانون اعلاه.

ثالثاً/ فيما يخص الفقرة (٣) ان الشرط الوحيد لاستلام خدمات ومواد التأهيل واعادة التأهيل هو استحصال وجلب قرار طبي يوضح الحالة المرضية (العوق - نوع العوق) ودرجة العجز.

رابعاً/ فيما يخص الفقرة (٤) حول مستوى تغطية الخدمات ومواد التأهيل ترافق بها الاحصائية السنوية للهيئة لعام ٢٠١٧ حسب الجنس.

خامساً/ فيما يخص الفقرة (٥) حول هل يسمح القانون السياسة والممارسات العملية للأشخاص ذوي الإعاقة وفقاً للقرار الجزء الثالث ورغماً عن إرادتهم بالاعتماد على التأهيل نود أن نبين بأن القانون رقم (٣٨) لسنة ٢٠١٣ لا يسمح بذلك.

سادساً/ فيما يخص الفقرة (٦) نود أن نبين بأن السياسة أو التشريع لا تفرق بين الإعاقة الأولية للعامة والإعاقة الثانوية.

سابعاً/ فيما يخص الفقرة (٧) نصت المادة (١٥) الفقرة (٦) من القانون رقم (٣٨) لسنة ٢٠١٣ على مراعاة الظروف الصحية لذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة في أماكن التوقيف والحجز والسجون إذا اقتضت طبيعة القضية أو ظروفها اتخاذ هذه الإجراءات بالإضافة إلى توفير التقنيات المساعدة لذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة بما في ذلك لغة الإشارة.

ثامناً/ فيما يخص الفقرة (٨) فإن القانون رقم (٣٨) لسنة ٢٠١٣ المادة (١٥) نص بأن تتولى الوزارات (الصحة- التربية- التعليم العالي والبحث العلمي- العمل والشؤون الاجتماعية- الشباب والرياضة- مجلس القضاء الأعلى ووزارة العدل- النقل- الأعمار والإسكان - التخطيط) تقديم خدماتها لذوي الإعاقة وفقاً للقانون.

تاسعاً/ فيما يخص الفقرة (٩) حول وجود أحكام خاصة في تأسيس القانون بتحديد وقت لخدمات التأهيل من أجل التقييم الدوري، نود أن نبين بأنه تم وضع نص في مسودة التعليمات المقترحة لتنفيذ القانون رقم (٣٨) لسنة ٢٠١٣ للتقييم الدوري للمستفيدين من قانون الهيئة.

عاشراً/ فيما يخص الفقرة (١٠) من المادة (١) نود أن نبين بأن هناك مقترحات متعددة لتعديل القانون رقم (٣٨) لسنة ٢٠١٣ وتقوم الهيئة بتوحيدها مع الجهات ذات العلاقة بضمونها ما تم ذكره لغرض إقرارها عبر القنوات التشريعية في العراق.

المادة (٢) من الموضوع أعلاه نبين الآتي:

١- فيما يخص الفقرة (أ) نص القانون رقم (٣٨) لسنة ٢٠١٣ المادة (٦) بأن يدير الهيئة مجلس إدارة لغرض اقتراح مشاريع القوانين والأنظمة والتعليمات والموازنة السنوية وسياسة التوظيف وغيرها من الخطط ويتألف أعضاء المجلس من عدة وزارات وبضمنها سبعة أعضاء من ذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة.

٢- فيما يخص الفقرة (ب) نوافق ربطاً المقترحات التي تم رفعها إلى إدارة الهيئة من الندوات التي أقيمت في الوزارات والمحافظات المختلفة.

٣- فيما يخص الفقرة (ج) فإن الميزانية الخاصة بعمل الهيئة يتم إعدادها بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة.

٤- فيما يخص الفقرة (د) نعم تقوم الهيئة بمتابعة وجمع البيانات المصنفة للإعاقة بالتعاون مع وزارة التخطيط - الجهاز المركزي للإحصاء والذي يعتبر الجهة الرسمية الأولى في البلد لإصدار مثل هذه الإحصائيات والأرقام.

جدول رقم (٩)

تشاطات اخرى والتي يتم بموجبها منح ذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة تأييدات لهم لغرض شمولهم بالقانون من ٢٠١٧/١/٢ ولغاية ٢٠١٧/١٢/٣١

المحافظة	معاينة	سيارات	دراسات	تأمين صحي	تعيينات	اجور سفر	المجموع
بغداد	٦٩٤	٧٢٢	٥	١١٣	٢١	٦٧	١٦٢٢
البصرة	.	.	.	.	١٥	.	١٥
ذي قار	٤٥	.	.	٣	١٦	.	٦٤
صلاح الدين	.	٧٧٨	١٢	١٢	.	.	٨٠٢
المشي	.	.	.	٣	٣	.	٦
كربلاء المقدسة	.	١٠	.	٨	١	.	١٩
بابل	.	.	.	٢١	٤٢	.	٦٣
الديوانية	.	.	٥	١٣٠	.	.	١٣٥
الانبار	.	.	٢	.	٥	٢	٩
ديالى	.	٢٧	١	.	٥	.	٣٣
كركوك	.	.	٥	.	.	.	٥
نينوى	.	٢٤	.	.	.	.	٢٤
المجموع	٧٣٩	١٥٦١	٣٠	٢٩٠	١٠٨	٦٩	٢٧٩٧

١٧٧  
١٧٤

العدد ٤٩  
الشارع ٤٨ / ١٧٧

السيد رئيس الهيئة المحترم  
السيد المدير العام المحترم

## الموضوع / قانون ٣٨ لسنة ٢٠١٣

تحية طيبة...

استنادا الى موافقه السيد رئيس الهيئة المحترم في ٢٨/٩/٢٠١٧ على المقترح الخاص بعقد ندوات (للقبادات الوسطى والموظفين) للتعريف بقانون رعاية ذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة من قبل خبراء واستشاريين للوزارات المذكور بالقانون انفاً

- تم الاعمام الى الوزارات بموجب كتابنا ذي العدد (٦٧٢١) في ٣/١٠/٢٠١٧ ولحصول موافقه وزارة الشباب والرياضة بكتابها ذي العدد (٤٥٨٨) في ٢٢/١١/٢٠١٧ على مضمون كتابنا اعلاه

- تم عقد الندوة يوم الاحد الموافق ٢٦/١١/٢٠١٧ على قاعة مديرية التربية البدنية والرياضة بحضور مدير عام الدائرة (الدكتور علاء عبد القادر) و(السيد عامر عبدالرحمن) عضو وزارة الشباب في مجلس ادارة الهيئة وقد تطرقت المناقشات للاتي:-

- اوضح مدير عام الدائرة بانه تم اعداد برنامج متكامل لذوي الاعاقة ضمن خطة التنمية للاعوام ٢٠١٨-٢٠٢٢ وقد تم احالة نسخته من هذا البرنامج الى دائرة التخطيط والمتابعة في الهيئة.

- هناك قسم لذوي الاعاقة ضمن هيكلية مديرية التربية البدنية والرياضة  
- اوضح ممثل الوزارة في مجلس ادارة الهيئة بان الوزارة ملتزمة بتطبيق النسبة المقررة لتعيين المعاقين والبالغة ٥% اذ تم مؤخرا تعيين (١٠٦) موظف من ضمنهم (٨) من الاشخاص ذوي الاعاقة

- تم فتح مننديات شبابية عدد (٢) في كل محافظة من محافظات العراق  
- تقديم التسهيلات لطالب الدكتوراه في مجال الاعاقة البدنية لهذه الشريحة علماً انه مدرب سابق لفرق البارالمبية

- تم تخصيص قاعة لاجراء اللجنة البارالمبية في المديرية المذكورة انفاً

- تم بناء قاعة فيها وحدات تدريبية للاشخاص ذوي الاعاقة بالاضافة الى توفير كادر من المدربين والمتطوعين لرعاية هذه الشريحة

- اعداد مناهج ثقافية للاشخاص ذوي الاعاقة ومشاركتهم ضمن اولمبياد

- صرف منح مالية للابطال الرياضيين ومن ضمنهم الرياضيين من ذوي الاعاقة

مستشار السيد رئيس

١٧/٤

فتح امين حاتم  
بالعمل المشترك مع  
الكامل الربوب

تسليم نسخة من القانون  
السيد رئيس الهيئة المحترم

٢٠١٧/١١/٢٧

للتسقي مع دائرة التخطيط والمتابعة في الوزارة لاعلامنا المشاريع والبرامج التي  
تم احالتها الى وزارة التخطيط المتعلقة بالهيئة وشريحة المعاقين.

من خلال عقد الندوة في وزارة التخطيط بينت مدير عام دائرة التنمية البشرية بان  
الوزارة قد قامت بتنفيذ المهام الملقاة على عاتقها في قانون رقم ٣٨ لسنة ٢٠١٣  
لذا نقترح مفاصلة باقي الوزارات المذكورة بالقانون لاعلامنا ماتم انجازة من المهام  
المناطة لكل وزارة ليتم تقييم تنفيذ خطة الهيئة فيما يخص توفير الخدمات الخاصة  
بذوي الاعاقة والمعوقات التي تعيق تنفيذ المهام لكل وزارة.

يرجى التفضل بالاطلاع والموافقة على عرض الموضوع امام انظار السيد رئيس

الهيئة المحترم للامر بما ينسبه في تنفيذ المقترحات

...مع فائق الاحترام والتقدير

الهام محمود عبدالرحمن

مدير اقدم

مدير قسم التأهيل التربوي

٢٠١٧ ١٨٧٤٤

عصام عبداللطيف محمد

نائب رئيس هيئة ذوي الاعاقة

الحبر لسان

الهدى /  
التاريخ / ١١/١٩

السيد المدير العام المحترم

الموضوع / قانون ٣٨ لسنة ٢٠١٣

تحية طيبة...

استنادا الى موافقة السيد رئيس الهيئة المحترم في ٢٠١٧/٩/٢٨ على المقترح الخاص بعقد ندوات (للقائدات الوسطى والموظفين) للتعريف بقانون رعاية ذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة من قبل خبراء واستشاريين للوزارات المذكور بالقانون انفا

- تم الاعمام الى الوزارات بموجب كتابنا ذي العدد ٦٧٢١ في ٢٠١٧/١٠/٣ ولحصول موافقة وزارة التخطيط بكتابها ذي العدد (٢٨٥٠٨) في ٢٠١٧/١٠/١٠ على مضمون كتابنا اعلاه
- تم عقد الندوة يوم الاثنين الموافق ٢٠١٧/١١/١٣ على قاعة مقر وزارة التخطيط وقد تطرقت المناقشات للاتي:-
- تم التاكيد على ضرورة ايلام اصدار ومنح الهويات لذوي الاعاقة اولوية قصوى تسهيلا لتطبيق القانون
- تم التاكيد على مدى التزام الهيئة برصد وتنفيذ خطة التنمية والتنمية المستدامة
- كما اشارت المناقشات الى ضرورة الاهتمام والعمل على شمول المعاقين النازحين باحكام القانون رقم ٣٨ لسنة ٢٠١٣
- كما تم التاكيد على مدى التزام الوزارات والدوائر غير المرتبطة بوزارة بتطبيق النسبة المقررة لتعيين المعاقين والبالغة ٥%
- كما اشارت المناقشات الى ضرورة اصدار التعليمات الخاصة بالمعين المتفرغ وتحديد درجة قربي المعين بالمعاق.

- كما اوضحت السيدة (عقود سلمان) مدير عام دائرة التنمية البشرية ممثلة وزارة التخطيط في مجلس ادارة الهيئة بان خطة التنمية للاعوام ٢٠١٨-٢٠٢٢ اعطت هذه الشريحة الاهمية فهي تعمل على تبني مشاريع لها من خلال خفض نسبة الاعاقة وخطة لتحسين مستوى الخدمات سواء خدمات تعليمية وخدمات متخصصة هذا بالاضافة الى ان الوزارة تبنت خطة لتوعية المجتمع في كيفية التعامل مع هذه الشريحة.

رغد  
٢٠١٧/١١/١٥

تشكيل لجنة دائمية في وزارتنا من جميع الأطراف المعنية بتنفيذ القانون برئاسة سيادتكم أخذين بنظر الاعتبار كون سيادتكم ممثل وزارة الصحة في مجلس إدارة هيئة رعاية ذوي الاعاقة والأحتياجات الخاصة. وتكون اللجنة مسؤولة عن متابعة توفير جميع المعلومات والبيانات المتعلقة بتنفيذ فقرات المادة (١٥) من القانون وتزويد الهيئة آنفاً بتقارير دورية عن المنجز من الإجراءات وفق جدول زمني يتفق عليه مع إدارة الهيئة. وتتكون اللجنة المقترحة من ممثلين عن الجهات التالية:-

- مكتب المستشار الوطني للصحة النفسية
- قسم الأخلاء والأستقدام الطبي / مكتب الوزير
- قسم اللجان الطبية / دائرة الأمور الفنية
- قسم العلاجية / دائرة الأمور الفنية
- قسم الأحصاء الصحي والحياتي / دائرة التخطيط وتنمية الموارد
- قسم التأهيل والوقاية من العوق / مركز العمليات وطلب الطوارئ
- قسم تعزيز الصحة / دائرة الصحة العامة
- معهد بحوث التغذية / دائرة الصحة العامة
- مختبر الصحة العامة / دائرة الصحة العامة
- شعبة التعينات / قسم إدارة الموارد البشرية / الدائرة الإدارية والمالية والقانونية
- شعبة الصحة النفسية / قسم الوقاية والمسيطر على الأمراض غير الأنتقالية / دائرة الصحة العامة
- شعبة صحة الأم والطفل والصحة الأنجابية / قسم الرعاية الصحية الأولية / دائرة الصحة العامة
- شعبة الصحة المدرسية / قسم الرعاية الصحية الأولية / دائرة الصحة العامة
- شعبة التحصين / قسم الرعاية الصحية الأولية / دائرة الصحة العامة
- شعبة المراكز الصحية وطلب الأسرة / قسم الرعاية الصحية الأولية / دائرة الصحة العامة

٢- تقوم دائرتنا الصحة العامة و الأمور الفنية بأعداد إستمارة خاصة لتوثيق الخدمات الصحية المقدمة لذوي الأعاقة والأحتياجات الخاصة في مراكز الرعاية الصحية الأولية (المراكز الصحية الرئيسية ومراكز صحة الأسرة) والثانوية (المستشفيات) والنالته (المراكز التخصصية).

٣- يتم تعيين عضواً ارتباط أو منسق في مراكز وقطاعات الرعاية الصحية الأولية ، وكذلك في المستشفيات والمراكز التخصصية لمتابعة التوثيق الطبي في الأستمارات المذكورة في الفقرة (٢).

٤- تقوم هيئة رعاية ذوي الاعاقة والأحتياجات الخاصة بتزويد المستفيدين من الرعاية الصحية في المؤسسات الصحية كافة المشارها آنفاً بكتب رسمية تؤيد كونه من ذوي الاعاقة في الوقت الحاضر كوسيلة تعريفية مؤقتة بالمستفيد من الرعاية الصحية. وكذلك لضمان تسجيل البيانات الديموغرافية والصحية الخاصة بهم ولحين إصدار الهويات أو بطاقات التعريف الرسمية من قبل الهيئة وخلال العام الجاري (٢٠١٨).

٥- يقوم قسم الأعلام في الهيئة الواردة في (٤) بتزويد قسم تعزيز الصحة في دائرة الصحة العامة بالمواد الأعلامية والتوعوية (بوسترات ، نشرات صحية ، مواد فلعمية ، رسائل مرئية) الخاصة بذوي الاعاقة لغرض تمهيمها على وحدات تعزيز الصحة في مراكز الرعاية الصحية الأولية و استخدامها في التثقيف الصحي والتعريف بحق المعاقين في الرعاية الصحية والمجتمعية.